



مقرر عدد 88/2022 بتاريخ 29 يوليوز 2022

النقطة السادسة عشرة من جدول أعمال الدورة الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 29/07/2022 وال المتعلقة:

بالدراسة والمصادقة على تعديل المواد 13 و17 من القرار الجبائي المحلي رقم 109 بتاريخ 17 فبراير 2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش.

- إن المجلس الجماعي لمراكش المجتمع في دورته الاستثنائية المنعقدة في جلسة فريدة علنية بتاريخ 29 يوليوز 2022 بقاعة الجلسات الرسمية بشارع محمد السادس تحت رئاسة السيد محمد الأدريسي النائب الأول لرئيسة مجلس جماعة مراكش وبمحضر السيد سهيل شديجي رئيس المنطقة الحضرية جامع لفنا ممثلاً للسيد الوالي عامل عمالة مراكش.
- وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وخاصة المادة 92 منه.
- وتبعاً لمقتضيات القرار الجبائي المحلي رقم 109 بتاريخ 17 فبراير 2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش.
- وبعد تقديم تقرير اجتماع اللجنة المكلفة بميزانية والشؤون المالية والبرمجة حول النقطة.
- وبعد التوضيحات التي قدمها السيد النائب الأول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش (رئيس الجلسة) في موضوع النقطة.
- وبعد المناقشة وابداء الرأي حول النقطة.
- وبعد الاتفاق على تعديل القرار الجبائي المحلي في فصليه 08 و13 فقط.
- وبعد تقديم مقترن تعديل الفصل 13 من القرار الجبائي المحلي المتعلق بمدخل قاعة المعارض لاعتبارات الواردة في تقرير اللجنة الدائمة وكذا مداولات المجلس من خلال شهبا الخاص باستغلال القاعات الجمعوية. إذ أن التعديل بهم إلغاء واجب استغلال هبو وقاعة الاجتماعات الكبرى بكل من مقر الجماعة بشارع محمد الخامس وملحقها بشارع محمد السادس وإيقافها حضرا عقد اجتماعات وندوات المجلس الجماعي، وتقليل مبلغ استغلال بعض القاعات، وإدراج أخرى جديدة تتعلق بقطب المواطن وبعض المرافق الثقافية الأخرى، مع تغيير شكلي في ترتيب الفصل 13.
- وبعد المناقشة وابداء الرأي حول المقترن المقدم بخصوص الفصل الثالث عشر (13) من القرار الجبائي المحلي.
- وطبقاً لمقتضيات دورية السيد وزير الداخلية الصادرة تحت رقم 144 بتاريخ 27 ديسمبر 2007 حول اعداد القرارات الجبائية تطبيقاً لمقتضيات القانون رقم 47-06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية في الشق الخاص بالتصويت حسب كل فصل على حدة وهي نفسها المضمنة في دورية السيد وزير الداخلية رقم 33 الصادرة بتاريخ 04/01/2021 المشار إليها أعلاه.
- وبعد إجراء التصويت العلني طبقاً للقانون.
- وحيث أن عملية التصويت أسفرت على ما يلي:

- عدد الأعضاء الحاضرين أثناء التصويت	<u>41</u>	: عضوا
- عدد الأصوات المعتبر عنها	<u>41</u>	: عضوا
- عدد الأعضاء المؤلفين	<u>41</u>	: عضوا

محمد الأدريسي، عتيقة بوستة، أشرف بربوق، عبد الله الفجالي، طارق حنيش، عبد العزيز بوسعيد، فاطمة شوتين، أمل الملاخ، حليمة بامحمد، أمينة المغاري القصري، مريم باحسو، رحيبة الغمراوي، جهان حدان، عبد الفتى خيا، محمد ايت بيدو، محمد نكيل، حمزة الحداوي، الحسين نوار، سعيد بوجاجة، عبد الجليل بن سعود، رجاء المنصوري، عبد السلام سي كوري، عبد الصادق بوزاهر، محمد بنعروسي، ي. الحسن المنادي، لحسن حبيبي، عثمان عزام، عبد الفتى طلوب، محمد الحر، محمد بنشرoron، حبيبة الكرشال، خليل بولحسن، فؤاد حاجي، مريم العرافي، عبد الصادق بيطاري، الحبيب امهيدرة، عبد الواحد الشافقي، السعيد ايت المحجوب، عبد الصمد العكاوي، عمر السلكي، رقية العلوى حاجب.

- عدد الأعضاء الرافضين	<u>لا أحد</u>	:
- عدد الأعضاء الممتنعين عن التصويت	<u>لا أحد</u>	:

يقرد ما يلي

صادق مجلس جماعة مراكش بإجماع الأصوات المعتبر عنها للأعضاء الحاضرين على مقرر النقطة المتعلقة بتعديل الفصل الثالث عشر (13) من القرار الجبائي المحلي رقم 109 بتاريخ 17 فبراير 2021 المحدد لنسب وأسعار الرسوم والحقوق والوجيبات المستحقة لفائدة ميزانية جماعة مراكش والخاص بمدخل قاعة المعارض، ليصبح على الشكل التالي:

الفصل 13: مدخل قاعة المعارض (20.20.30.34)

استغلال القاعات الجماعية: (محاضرات، ندوات، انشطة فنية، عروض ...)

يؤدي واجب يومي مسبقا إلى صندوق الخازن الأقلبي عن استغلال القاعات الجماعية (محاضرات، ندوات، انشطة فنية، عروض ...) كما يلي:

الرقم	النوع	ما هو مكتوب في القرار الجبااني المعمول به	ما هو مكتوب في القرار الجبااني المعمول به	المادة رقمه على مسلوحة المجلس الجماعي
			الواجب عن كل يوم	الواجب عن كل يوم
01	القصر البلدي محمد الخامس	قاعة الاجتماعات الكبرى هو التصر البلدي	بلغى 500 درهم	بلغى
02	ملحق جماعة مراكش شارع محمد السادس	قاعة الاجتماعات الكبرى هو مقر ملحق الجماعة	بلغى 3000 درهم	بلغى
03	استغلال القاعة الكبرى المتعددة الاختصاصات قطاع الموانئ المحاميد من طرف:	الشركات والوكالات المدارس الحرة الفرق المحترفة الجمعيات	بلغى 500 درهم بلغى 5000 درهم بلغى 2000 درهم بلغى 200 درهم	بلغى
04	استغلال قاعة الندوات بخزانة قطب المواطن المحاميد			200 درهم لجميع الطلبات
04	استغلال البيو الاصغرى بالقاعة متعددة الاختصاصات بقطب المواطن المحاميد			200 درهم لجميع الطلبات
04	استغلال البيو الخلقي بالقاعة متعددة الاختصاصات بقطب المواطن المحاميد			200 درهم لجميع الطلبات
04	قاعة الورشات الاختصاصات بقطب المواطن المحاميد			300 درهم لجميع الطلبات
05	استغلال قاعة الاجتماعات بخزانة الوسانطية بمقاطعة سيدي يوسف بن علي			200 درهم لجميع الطلبات
06	استغلال قاعة الاجتماعات بخزانة الوسانطية بمقاطعة النخيل			200 درهم لجميع الطلبات
07	استغلال القاعة المتعددة الاختصاصات بباب الخميس	الأفراح النظم ذات الطابع التجاري النظم ذات الطابع الثقافي	2000 درهم 2000 درهم 250 درهم	2000 درهم 2000 درهم 250 درهم

تستثنى من أداء الواجبات المؤسسات العمومية والأنشطة التي تكون موضوع اتفاقية شراكة مع المجلس الجماعي لمراكش.

نائبة كاتب المجلس

رفقة العلوى حاجب

النائب الاول لرئيسة المجلس الجماعي لمراكش

محمد الادريسي